



النمرة: ب س م / إ ع ت ت

التاريخ: 12 مارس 2026م

ج م / إ ش م / 2026

الموافق: 23 رمضان 1447 هـ

الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي

منشور رقم (2026/6)

معنون إلى كافة المصارف ومؤسسات وشركات التمويل الأصغر والصغير

الموضوع: سقف التمويل الأصغر والصغير

إستناداً إلى سياسات بنك السودان المركزي للعام 2026م الخاصة بتحقيق أهداف الشمول المالي بدعم وتطوير القطاعات الاقتصادية والإنتاجية عامة ودعم قطاعي التمويل الأصغر والصغير على وجه الخصوص، وفي ظل المراجعة الدورية للضوابط العامة بما يتوافق مع المؤشرات الاقتصادية السائدة في البلاد في مرحلة التعافي، فقد تقرر الآتي:

أولاً: إلغاء منشور الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي رقم (2025/2) الخاص بسقف التمويل الأصغر والصغير والصادر بتاريخ: 23 فبراير 2025م ، على أن تظل جميع التعاميم والمنشورات التي ألغيت بموجبه ملغاة.

ثانياً: سقف التمويل الأصغر:

ينطبق هذا السقف على مجموعة الخدمات المالية وغير المالية للأفراد النشطين إقتصادياً وأصحاب المبادرات الإقتصادية، وذلك على النحو التالي:

نطاق السقف	القطاع
16,000,000-14,000,000 جنية	القطاع الزراعي (بشقيه النباتي والحيواني)
12,000,000-10,000,000 جنية	القطاع الصناعي والحرفي
9,000,000-7,000,000 جنية	التجاري والخدمي
5,000,000-3,000,000 جنية	القطاعات الأخرى
15,000,000-13,000,000 جنية	قطاع الطاقة البديلة والتمويل الأخضر

قطاعات تمويلية مستحدثة :	
22,000,000-20,000,000 جنيه	قطاع سلاسل القيمة للقطاع الزراعي بغرض الصادر
25,000,000-22,000,000 جنيه	قطاع سلاسل القيمة للقطاع الحيواني بغرض الصادر
12,000,000-10,000,000 جنيه	قطاع تأهيل المأوى

ثالثاً: سقف التمويل الصغير:

ينطبق هذا السقف على التمويل الممنوح بصورة فردية أو جماعية لتمويل مشروع أو نشاط، على ألا يتجاوز سقفه مبلغ (30,000,000) جنيه (فقط ثلاثون مليون جنيه) مع ضرورة التأكد من أخذ الضمانات الكافية .

يسري العمل بهذا المنشور اعتباراً من تاريخه.

ع/ بنك السودان المركزي

د.الفتاح

ياسر عبدالرحمن الياس
النور الحسن

إدارة الشؤون المصرفية

الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي